

# حكم الطلاق بالوسائل الحديثة دراسة فقهية مقارنة

إعداد الباحثة

سارة فؤاد حمود الجباب

كلية الشريعة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة



## حكم الطلاق بالوسائل الحديثة

### دراسة فقهية مقارنة

سارة فؤاد حمود الجباب

قسم أصول الفقه ، كلية الشريعة ، جامعه أم الفري ، مكة المكرمة .

البريد الإلكتروني: [S44280133@st.uqu.edu.sa](mailto:S44280133@st.uqu.edu.sa)

ملخص البحث :

تناولت في هذا البحث مسألة شرعية وهي حكم الطلاق بالوسائل الحديثة، فالشرع جاء بما يحفظ الرابطة الأسرية وقيدها حال انفكاك عقدها بلفظ الطلاق وأحواله واستعماله ، وحتى طرقه وما دل ذلك إلا علي كمال الشريعة الإسلامية .

بدأت فيه بالدراسة التأصيلية وذلك بالرجوع إلي مراجع علماء الفقه وقراءة ما قالوه في مسألة الطلاق ثم تدوينها علي شكل بحث بذكر أقوال العلماء في المسألة وآرائهم فيها ، ولما كانت الدراسة تطبيقية أيضا أوردت الآيات المندرجة تحت المسألة فقرأت شرحها من كتب التفسير، وبينت الأحاديث وما فيها من أحكام تتعلق بالطلاق ، وقراءت كلام الشراح وبينته في المسألة .

وكان تنسيق البحث بذكر الأقوال ثم أدلة كل قول علي حده ثم بالرد عليها ومناقشتها والترجيح وذكر التطبيقات من القرآن الكريم والسنة وتخرجهما من كتب الحديث .

وخلصت إلي القول الراجح في المسألة وما ذهب إليه جمهور الفقهاء علي أن الطلاق عن طريق الكتابة يقع اذا نوي الزوج ، والله أعلم وأحكم .

الكلمات المفتاحية : الطلاق - طرق - حديثة - حكم - أدلة - أقوال .

## The Rule of Divorce by Modern Means "Comparative Jurisprudence Study"

Sarah Fouad Hammoud Al-Jabbab

Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Sharia, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah

Email: [S44280133@st.uqu.edu.sa](mailto:S44280133@st.uqu.edu.sa)

Abstract:

In this research, I dealt with a legitimate issue, which is the rule of divorce by modern means. The Sharia came with what preserves the family bond and restricts it at the event of its dissolution, with the divorce words, its conditions, its use, and even its methods. This only indicates the perfection of Islamic Sharia. I began with the fundamental study by reviewing references of scholars of jurisprudence and reading what they said on the issue of divorce and then writing it down in the form of a research by mentioning the scholars' sayings and opinions on the issue. And since the study was also applications which included the verses under the issue, I read their explanation from the books of interpretation, and so I clarified the hadiths and the provisions they contain related to divorce and I read the words of the commentators and explained it in relation to the issue. The coordination of the

research was by mentioning the sayings, then the evidence for each saying separately, then responding to them, discussing them, weighing them, and mentioning the applications from the Holy Qur'an and the Sunnah, and extracting them from the books of hadith. And I concluded with the correct saying in the matter: What the majority of jurists held is that: divorce by writing takes place if the husband intended, and God knows best and judges.

**Keywords:** Divorce, Methods, Modern, Judgment, Evidence, Sayings

## المقدمة

الحمد لله الذي إذا لطف أعان وإذا عطف صان أكرم من شاء وأهان يحي ويميت ويغني ويشقي كل يوم هو في شأن ، خلق الانسان علمه البيان فبأي آلاء ربكما تكذبان .

الحمد لله في السر والإعلان ، وأصلي وأسلم علي خير الوري الذي انشق ليلة ولادته الإيوان .

أما بعد :

إن هذا الدين الحنيف جعل كمال نصفه برابطة الزواج وأبغض نقض تلك الرابطة ما لم تكن هنالك أسباب معقولة ومقبولة فإن وجدت ؟ فقد شرع الله تعالى حل تلك العقدة وفق ضوابط شرعية قال تعالى: (فَأَمْسِكْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَنٍ) .

فالطلاق هو مما شرعه الشارع للحاجة إليه في حال لم يوفق الزوجان في حياتهما وعند تطور الحياة وما وصلت إليه هذه الثقافة من أجهزة ذكية مستحدثة لم تكن لدي أهل العلم من قبل مما دعت الحاجة إلي تسليط الضوء علي تلك المسألة المستحدثة وهي الطلاق عن طريق الوسائل الحديثة ، سائلة الله أن يهديني إلي الطريق الحق ويرزقني المعونة والساداد .

### إشكاليات البحث :

تتلخص إشكالية البحث في محاولة معرفه المنهج الذي تتبعه الشريعة الإسلامية في بيان الحكم على تلك التقنيات المستحدثة وكيفية التعامل معها والقياس بينها وبين ما شابهها قديما، فإن الشريعة جاءت صالحة لكل مكان وزمان ، وتكمن إشكالية البحث في عدد من المقاط هي:

### أهداف البحث :

يهدف البحث الي دراسة بعض الأحكام التي يمكن إيرادها علي النحو التالي :  
أحكام ما يتضمنه الطلاق عن طريق الرسائل كتابة .  
إيراد أقوال أهل العلم في مسألة الطلاق عن طريق الوسائل الحديثة .

### منهجية البحث:

**أولا :** اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي المقارن عن الأحكام المتعلقة بالموضوع ما أمكن الاطلاع عليها ، وذكرت آراء الفقهاء وأقوالهم ، والمقارنة بينهم ، مستندة على الأدلة الشرعية والترجيح بما أراه مناسبا بناء على قوة الدليل ، و رجحانه و مناسبته للواقع

**ثانيا :** الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصيلة في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع الكتب القديمة منها و الحديثة بيان أسم السورة و رقم الآية

**ثالثا :** عزوت الآيات الكريمة إلى مواضعها في القرآن الكريم من . بالهامش .

**رابعا :** تخريج الأحاديث النبوية الشريفة ، مع بيان ما ذكره أهل الشأن في درجته إن لم ترد في الصحيحين أو أحدهما ، فإن كانت كذلك فأكتفي حينئذ بتخريجها ، حيث تلقنتها الأمة بالقبول

**خامسا :** أصور المسألة المراد بحثها تصويرا دقيقا قبل بيان حكمها ليتضح المقصود من دراستها ، فإذا كانت المسألة من مسائل الخلاف فأتبع في بحثها ما يلي :

أ- تحرير محل النزاع إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف وبعضها محل اتفاق

ب- الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتمدة ، بذكر ما تيسر من أقوال أئمة المذهب .

## أسباب اختيار الموضوع:

وقد تطرقت لهذا الموضوع لكونه من القضايا الفقهية المعاصرة ولكثرة وقوع الطلاق في الآونة الأخيرة مما جعلني ابحث بهذه القضية متقصية الأحكام الشرعية فيها، ولما رأيت من الحاجة الماسة إلى البحث في ثنايا الطلاق بالوسائل الحديثة .

## الدراسات السابقة:

أولاً: أحكام الطلاق بالوسائل الحديثة للدكتورة صفاء السيد لولو الفار وهو بحث مقدم في محلة حولية عام ٢٠١٩ بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية - جامعة الأزهر - وقد أوردت في بحثها الخلاف بين الفقهاء في مسألة إيقاع الطلاق عن طريق الكتابة وناقشت الرواية الثانية للمذهب الشافعي ولم تذكر وتتطرق لقول ابن حزم الأندلسي حيث قال بعدم إيقاع هذا النوع من الطلاق وكان موافق للرواية الأخرى لأصحاب الشافعي، حيث تطرقت لذلك وأوضحت رأي ابن حزم و الشافعي أيضا من مصادرهم الأصلية وناقشت ذلك.

ثانياً: الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة حكمه وحججه في الإثبات للدكتور حجازي محمد ، وهو بحث مشارك بالملتقى الوطني المنعقد يومي ٢٠ - ٢١ ماي ٢٠١٤ بجامعة غرداية، حيث أورد فيه أيضا مسألة الطلاق عن طريق الكتابة وذكر قول ابن حزم ولم يتطرق للقول الآخر الذي نصبه أصحاب الشافعي ، علما أنني جمعت بين كلا القولين المعارضين وناقشتهما .

ت- توثيق الأقوال من كتب اهل المذهب نفسه وكل ما يتم اتخذه واقتباسه .

ث- استقصاء أدله الأقوال ، مع بيان وجه الدلالة ، وذكر ما يرد عليها من مناقشات إن وجدت

ج- الترجيح مع بيان سببه .



سادسا : التركيز علي موضوع البحث ، وتجنب الاستطراد  
سابعا : التعريف بالمصطلحات ، وشرح الغريب وذلك بالاعتماد علي كتب  
اللغة المعتمدة .

ثامنا : الترجمة لبعض الإعلام غير المشهورين .  
تاسعا : كذلك اشتمل البحث علي خاتمه وتوصيات وفهارس.

#### خطه البحث :

المبحث التمهيدي : التعريف بمفردات عنوان البحث :

المطلب الأول : تعريف الحكم لغة واصطلاح .

المطلب الثاني : تعريف الطلاق لغة واصطلاح .

المطلب الثالث : المراد بالوسائل الحديثة .

المبحث الأول : ما يتضمنه الطلاق بالوسائل الحديثة :

المطلب الأول : حكم الطلاق عن طريق الاتصال صوتيا .

المطلب الثاني : حكم الطلاق عن طريق الرسائل كتابة .

## المبحث التمهيدي

### التعريف بمفردات عنوان البحث

- المطلب الأول : تعريف الحكم لغة واصطلاحاً .
- المطلب الثاني : تعريف الطلاق لغة واصطلاحاً .
- المطلب الثالث : المراد بالوسائل الحديثة

## المبحث التمهيدي

### التعريف بمفردات عنوان البحث

#### المطلب الأول

#### تعريف الحكم لغة واصطلاحاً

أولاً : تعريف الحكم لغة : مصدر حكم يحكم ويجمع علي أحكام وله معان متعددة فمن معانيه

قيل : العلم<sup>(١)</sup>

ومن قوله تعالى : ( يُحْيِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ اِنَّهُ الْحَكَمَ صَبِيًّا )<sup>(٢)</sup>

صبيا : أي العلم :

وقيل : الفقه<sup>(٣)</sup>

وقيل القضاء :<sup>(٤)</sup> يقال حكم حكما بمعني : قضي

ثانيا : تعريف الحكم اصطلاحاً : ولعلماء الأصول في تعريف الحكم

اتجاهات كثيرة نذكر منها ما يلي:

ذهب جمهور الأصوليين إلي أنه : خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال

المكلفين اقتضاء أو تخيير أو وضعاً<sup>(٥)</sup> .

(١) القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي ، ج ١ ص ١٠٩٥ ، ط الثامنة ، مؤسسه الرساله بيروت - لبنان - ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

(٢) سورة مريم آية ١٢ .

(٣) لسان العرب ، لابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بم منظور الإفريقي ، ج ١٢ ص ١٤٠ ، ط الثالثة ، دار صادر بيروت ، ١٤١٤ هـ .

(٤) تاج العروس لمحمد مرتضي الحسيني الوسطي الزبيدي الحنفي ، ج ٣١ ص ٥١٠ دار الهدية بدون طبعة .

(٥) روضه الناظر وجنه الناظر، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد محمد قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي

٢- وعرفه الأمدي<sup>(١)</sup> ، إنه خطاب الشارع المفيد فائدة شرعية<sup>(٢)</sup> .

٣- أثر خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاء أو تخيرا أو وضعاً<sup>(٣)</sup>.

### التعريف المختار :

هو ما قال به جمهور الأصوليين وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاء أو تخيرا أو وضعاً وذلك لكونه شامل لجميع أفراد المعرف لدخول غير أفراد المعرف .

### شرح هذا التعريف :

( والخطاب في الأصل : توجيه الكلام للغير ليفهمه ، ويطلق - أيضا - علي الكلام الموجه نفسه والمراد به هنا : كلام الله تعالى ، فهو المشرع وحده دون غيره ومعني تعلق الخطاب بأفعال المكلفين : ارتباطه بهذ الأفعال علي وجه يبين صفتها من كونها مطلوبة الفعل او الترك او مخيرا فيها .

والاقتضاء معناه : الطلب سواء اكان طلب فعل ام كان طلب ترك .

فطلب الفعل ان كان جازما فهو الواجب وان كان غير حازم فهو المندوب وطلب الترك ان كان جازما فهو الجزام وان كان غير جازم فهو المكروه والتخيير معناه التسوية بين الفعل والترك وهو الإباحة.

ويتقيد المتعلق بأفعال لمكلفين " خرج خمسه أشياء :

(١) هو علي بن محمد بن عبد الرحمن ابو الحسين البغدادي الامدي فقيه حنبلي بغدادي الأصل والمولد نزل لغز " امد " بديار بكر ، سنه ٤٥٠ هـ وتوفي به واليه نسبته له " عمده الحاضر وكفاية المسافر في الفقه ، نحو أربع مجلدات الإعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي ، ج ٤ ص ٣٢٨ دار العلم للملايين الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٠ م .

(٢) الاحكام في أصول الاحكام، لآبو الحسن سيد الدين الأمدي، ج ١ ص ٩٦، المحقق: عبدالرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، بدون طباعة وبدون تاريخ.

(٣) شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين التفتازاني، ج ٢ ص ٢٣٤، مكتبة صبيح بمصر، الطبعة: بدون طبعة وتاريخ.

الخطاب المتعلق بذات الله تعالى ، مثل قوله سبحانه : ( شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ )<sup>(١)</sup> .

الخطاب المتعلق بصفاته سبحانه مثل قوله تعالى : ( اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ .. )<sup>(٢)</sup> .

الخطاب المتعلق بفعله - جل شأنه - مثل قوله تعالى : ( اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ )<sup>(٣)</sup> .

الخطاب المتعلق بذاوات المكلفين ، مثل قوله تعالى : ( وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ... )<sup>(٤)</sup>

الخطاب المتعلق بالجمادات ، مثل قوله تعالى : ( وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً )<sup>(٥)</sup> (٦)

(١) (سوره ال عمران الآية : ١٨) .

(٢) (سورة البقرة الآية : ٢٥٥) .

(٣) (سورة الزمر الآية : ٦٢) .

(٤) (سورة الأعراف الآية : ١١) .

(٥) (سورة الكهف الآية : ٤٧) .

(٦) نقل من كتاب روضه الناظر وجنه المناظر ج ١ ص ٩٩ .

## المطلب الثاني

### تعريف الطلاق لغة واصطلاحا

أولاً: تعريف الطلاق لغة :

طلق في اللغة أصل صحيح مطرد يدل علي ألتخليه والإرسال<sup>(١)</sup> .

يقال : انطلق الرجل ينطلق انطلاقا وهو مصدر ، واسم بمعني التطلق ،

كالسلام بمعني التسليم<sup>(٢)</sup>

وطلق الرجل امرأته وطلقت ، وهي بالفتح تطلق طلاق<sup>(٣)</sup>

ثانيا : تعريف الطلاق اصطلاحا :

اختلف الفقهاء في تعريف الطلاق علي عدة معان :

أولاً عند الحنيفة :

هو رفع يد النكاح الثابت شرعا في الحال او المال بلفظ مخصوص<sup>(٤)</sup>

ثانيا عند المالكية :

هو أزاله عصمه الزوجة بصريح لفظ او كناية ظاهره او بلفظ ما معنية<sup>(٥)</sup>

ثالثا : عند الشافعية :

هو حل عقده النكاح بلفظ الطلاق ونحوه.<sup>(٦)</sup>

(١) معجم مقاييس اللغة المؤلف : احم بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ، ج ٣ ص

٤٢٠ ، المحقق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

(٢) قاموس المحيط (ج ٨ ص ٥٥٤)

(٣) ( لسان العراب ) ج ٨ ص ١٧٨

(٤) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلب لعثمان بني علي محجن البارعي فخر

الدين الزيعلي الحنفي ، ج ٢ ص ١٨٨ الحاشية : شهاب الدين أحمد بن محمد بن احمد بن

يونس بن اسماعيل بن يونس الشلبي المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق - القاهرة الطبعة

الأولى : ١٣١٣ هـ .

(٥) حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير محمد بن احمد بن عرفه الدسوقي المالكي ، ج ٢ ص

٣٤٧ دار الفكر الطبعة بدون طبعه وبدون تاريخ .

(٦) مغني المحتاج الي معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، لشمس الدين محمد بن احمد الخطيب

الشريبي الشافعي ، ج ٤ ص ٤٥٥ دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

رابعاً : عند الحنابلة :

هو حل قيد النكاح وزاد بعضهم حل قيد النكاح او بعضه.(<sup>1</sup>)

التعريف المختار

ما ذهب إليه الحنابلة " هو حل قيد النكاح او بعضه "

شرح هذا التعريف :

حل : بمعني رفع

قيد النكاح : وهو عقد الزوجين الذي صدر من منهما عقدا صحيحا فيتم الطلاق برفعه أي بإنهاء هذا العقد ، فيتم الإنهاء تاما اذا كان الطلاق بائنا أو بعضه : أي الطلاق الرجعي .

(1) الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن إدريس البهوتي الحنبلي ، ص ٥٥٩ ، الناشر دار المؤيد - مؤسسه الرسالة .

## المطلب الثالث

### المراد بالوسائل الحديثة

أولا تعريف الوسائل لغة :

الوسائل : جمع وسيله علي وزن فعليه وقد تجئ الفعلية بمعنى الإله وقال الراغب الاصفهاني<sup>(١)</sup> الوسيلة : التوصل الي الشئ برغبته وهي اخص من الوسيلة لتضمنها لمعني الرغبه

ثانيا : تعريف الوسائل الحديثة اصطلاحا :

وسائل الاتصال الحديثة هي الطرق ، والوسائل التي تمكن الانسان من التواصل مع العالم الخارجي بأكمله .

ومن أمثلة الوسائل الحديثة المراد بها في هذا البحث وهي :

الهاتف : اداه لاسلكية تعمل خلال شبكه من أبراج البث موزعه لتغطي مساحه معينه ثم تتربط عبر خطوط ثابتة أو أقمار صناعية .

مواقع التواصل الاجتماعي :

يقصد بوسائل التواصل الاجتماعي بانها مواقع وتطبيقات<sup>(٢)</sup> مصممه لتسهيل عمليه التواصل بين البشر في جميع انحاء العالم وذلك غير التفاعل من خلال اما عبر منشورات او محادثات او المكالمات الصوتية والمرئية.<sup>(٣)</sup>

(١) هو الحسين بن محمد بن المفصل ابو القاسم الأصفهاني ( أو الأصبهاني ) المعروف بالراغب ، توفي ٥٢٠ هـ / ١١٠٨ م ) هو اديب وعالم ، أصله من أصفهان وعاش ببغداد ، آلاف عدة كتب في التفسير والآداب والبلاغة ، انظر الموسوعة العربية الميسرة ألمجموعه من العلماء والباحثين ، ج ٤ ص ١٩٦٥ ، المكتبة العصرية ، ١٤٣١ هـ ٢٠١٠ م  
(٢) كالتواتس آب والفيس بوك والتويتز والتلجرام وغيرها  
(٣) انظر : <https://www.arageek.com/1/>



## المبحث الأول

ما يتضمنه الطلاق بالوسائل الحديثة

المطلب الأول : حكم الطلاق عن طريق الاتصال صوتيا.

المطلب الثاني : حكم الطلاق عن طريق الرسائل كتابه .

## المطلب الأول

### حكم الطلاق عن طريق الاتصال صوتيا

**صورته :** أن يطلق الرجل زوجته عن طريق الهاتف مشافهة بلفظ الطلاق الصريح.<sup>(١)</sup>

**حكمه :** اتفق الفقهاء الأربعة من الحنفية<sup>(٢)</sup> والمالكية<sup>(٣)</sup> والشافعية<sup>(٤)</sup> والحنابلة<sup>(٥)</sup> علي أن هذا الطلاق واقع شرعا بمجرد تلفظ الزوج بالطلاق الصريح ويبقى أن تتأكد من أن الذي خاطبها هو وليس هنالك تزوير لأنه يبني علي ذلك اعتداد الزوجة واحتساب بداية العدة من وقت صدور الطلاق الذي خاطبها بها الزوج .

#### الدليل من السنة :

قوله تعالى صلي الله عليه وسلم : ( ثلاثة أحدهن حد وهلهن حد النكاح والطلاق والرجعة )<sup>(٦)</sup> .

#### وجه الدلالة :

الحديث يدل علي ان من تلفظ هازلا بلفظ نكاح او طلاق او رجعه او عتاق ، فقد وقع منه ذلك.<sup>(٧)</sup>

- (١) واعلم ان الطلاق ينقسم من حيث صيغته الي كتابه وصريح فالصريح هو الذي يدل علي الطلاق من غير احتمال معني غيره تلفظ أنت طالق والكناية كل لفظ يستعمل في الطلاق وغيره وتلزم فيه معرفه نيه الزوج ان كان قاصدا للطلاق كقوله سرحتك .
- (٢) رد المختار علي الدر المختار لابن عابدين ، محمد امين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي ، ج ٣ ص ٢٣٠ ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م
- (٣) حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير ، لمحمد بن احمد بن عرفه الدسوقي ، ج ٢ ص ٣٧٩ ، دار الفكر ، بدون طبعه وبدون تاريخ
- (٤) المجموع شرح المهذب لمحيي الدين يحيى شريف النووي ، ج ١٧ ص ٦٩ ، دا الفكر .
- (٥) المغني لابو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامه الجماعلي المقدسي ، ج ٧ ص ٣٢٩ ، مكتبة القاهرة ، بدون طبعه ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ .
- (٦) حديث صحيح أخرجه الترمذي في الجامع الكبير لمحمد بن عيسى بن سوره بن موسى بن الضحاك الترمذي ج ٢ ص ٤٨١ طبعه دار الغرب الاسلامي - بيروت ١٩٩٨ م كتاب الطلاق باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق
- (٧) نيل الاوطار ، لمحمد بن علي بن محمد عبد الله الشوكاني اليمني ، م ١ ص ١٢٦٩ ، الناشر : دار الحديث . مصر الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

## المطلب الثاني

### حكم الطلاق عن طريق الرسائل كتابة

صورته: وذلك يكون بالكتابة الى زوجته بالطلاق عن طريق الهاتف<sup>(١)</sup> وغيره.<sup>(٢)</sup>

حكمه: ونبين ما ذكره الفقهاء في حكم الطلاق كتابة وبعد ذلك نحرر محل النزاع:

أولاً : ذهب الحنفية الى أن الطلاق بالكتابة واقع ولكن في قولهم تفصيل ، فذكروا له ثلاثة أوجه:

أن يكتب طلاقاً على ما لا يتبين فيه الخط كالهواء والماء، فلا يقع فيه الطلاق سواء نوى أو لم ينوي، لأن مثل هذه الكتابة كصوت لا يتبين منه حروف.

أن يكتب طلاق امرأته على ما يتبين فيه الخط، ولكن لا على رسم كتب الرسالة، فيحمل الحكم في هذه الحالة على النية، لأن مثل هذه الكتابة قد تكون للإقلاع وقد تكون لتجربة الخط والقلم، وفيه لا بد من معرفة نيته.

أن يكتب على رسم كتب الرسالة طلاق امرأته فيقع الطلاق بما، حتى لو قال عنيت به تجربة الخط.<sup>(٣)</sup>

فإن كان كتب: امرأته طالق فهي طالق سواء بعث الكتاب إليها، أو لم يبعث، وإن كان المكتوب

إذا وصل إليك كتابي هذا فأنت طالق، فما لم يصل إليها لا يقع الطلاق<sup>(٤)</sup>  
الطلاق<sup>(٤)</sup>

(١) نقل بتصريف من كتاب ، مسائل فقهية معاصرة للشيخ عبدالرحمن بن عبدالله بن محمد السند، ج ٣ ص ٩٥٤ ، مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٤٤ - ٢٠١٨ م .  
(٢) مثل البريد الإلكتروني و التلكس و غرفة المحادثات الفورية و شبكة المعلومات العالمية .  
(٣) المبسوط، لمحمد بن ابي سهل شمس الأئمة السرخسي، ج ٦ ص ١٤٣ ، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤١٤ - ١٩٩٣ م .  
(٤) نقل من المبسوط ج ٦ ص ١٤٣ .

**ثانياً: ما ذهب إليه المالكية، وفي قولهم تفصيل أيضاً:**

أن يكون كتبه محمقا على الطلاق فإنه واقع في هذه الحالة حتى وإن لم يصل الخير إليها، أي إلى زوجته ولا يشترط فيه النية.  
أن يكون كتبه على أن يستخير فيه، فإن رأى أن ينفذه وقع الطلاق، وإن رأى لا ينفذه لم يقع.<sup>(١)</sup>

**ثالثاً : وذهب الشافعية:**

أنه إن كتب طلاقها ونوى به الطلاق، فإنه يقع به الطلاق من غير نية وذلك إن كانت غائبة عنه وكتب بطلاقها وقع ، وإن كانت حاضرة معه، فيه وجهان:  
أحدهما: لا يقع؛ لأن الكتابة إنما جعلت كالعبارة في حق الغائب دون الحاضر، كالإشارة في حق الأخرس دون الناطق.

والثاني: يقع؛ لأنه كناية في الطلاق، فصحت من الغائب والحاضر ، كسائر الكنايات.<sup>(٢)</sup>

**وذهب الحنابلة: إلى إيقاع الطلاق بالكتابة إن نوى ذلك.<sup>(٣)</sup>**

**وذهب الظاهرية: إلى عدم إيقاع الطلاق نوى ذلك أو لم ينوي.<sup>(٤)</sup>**

(١) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف حاشية الصاوي، على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى اقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ) ، لابو العباس أحمد بن محمد الحلو، الشهر بالصاوي المالكي ، ج ٢ ص ٠٩٨ ، دار المعارف ، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

(٢) البيان ومذهب الإمام الشافعي ، أبو الحسن كه من أي الحر بن ساء العمران إلى الشافعي ، ج ١، مر ١٠ ، الموفق قاسم عبد النوري ، دار المنهاج - جدة الطبعة: الأول، ١٩٢١ ٢٠١١

(٣) المغني، لأبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ، الشهير بابن قدامة المقدسي ، ج ٧ ص ٤٨٦ ، مكتبة القاهرة.

(٤) المحلى بالآثار ، لأبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ، ج ١ ص ٤٥٤ ، دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

وبعد عرض آراء الفقهاء نحرر محل الخلاف :

**القول الأول :** اتفق جمهور الفقهاء من المذاهب الأربعة على إيقاع الطلاق كتابة مع اختلاف الشروط لكل مذهب وإيضاح ذلك سابقا .

**القول الثاني:** ما ذهب إليه ابن حزم الأندلسي<sup>(١)</sup> وبعض أصحاب الشافعي<sup>(٢)</sup> أن من كتب الى امرأته بالطلاق فليس بشيء ، أي لا يقع فيه الطلاق.<sup>(٣)</sup>  
**الأدلة في هذه المسألة:**

أدلة المذهب الأول، القائلين بإيقاع الطلاق بالكتابة:

**أولاً:** أن الإنسان يعبر عما في نفسه بكتابته، كما يعبر عنه بلسانه، ولهذا قيل: القلم أحد اللسانين، وقد ثبت أنه لو عبر عن الطلاق باللسان لوقع، فكذلك إذا عبر بالكتابة.<sup>(٤)</sup>

**ثانياً:** (أن الكتابة حروف، يفهم منها الطلاق، فإذا أتى فيها بالطلاق، وفهم منها، ونواد، وقع كاللفظ، ولأن الكتابة تقوم مقام قول الكاتب : بدلالة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان مأمورا بتبليغ رسالته، فحصل ذلك في حق البعض بالقول، وفي حق آخرين بالكتابة إلى ملوك الأطراف، و كتاب القاضي يقوم مقام لفظه في إثبات الديون والحقوق ؛ فأما إن كان كتب ذلك ما غير نية)<sup>(٥)</sup> .

(١) علي بن أحمد سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد: عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام. كان في الأندلس، بقرطبة، أشهر مصنفاً " الفصل في الأهواء والنحل ، و المحلي ، حجة الوداع، الناسخ والمنسوخ أنظر : الأعلام للزركلي ، خير الدين بن محمود بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي ، ج ٤ ص ٢٥٤ ، دار العلم للملايين ، الطبعة: الخامسة عشر - ٢٠٠٢ ..

(٢) يراجع المصدر السابق .

(٣) يراجع المصدر السابق .

(٤) البيان في مذهب الإمام الشافعي ، ج ١٠ ص ١٠٥ .

(٥) نقل من : المغني ج ٧ ص ٤٨٦ .

ثانيا: أدلة المذهب الثاني، القائلين بعدم إيقاع الطلاق بالكتابة :

من القرآن الكريم : قال الله تعالى : ( أَلطَّقُ مَرَّتَانِ )<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى : ( فَطَلَّقُوهُنَّ لِإِعْدَّتِهِنَّ )<sup>(٢)</sup> .

وجه الدلالة من هذه الآيات: أن الشارع بظاهر الآية أراد النطق بألفاظ الطلاق لإيقاعه وليس الكتابة.<sup>(٣)</sup>

وذلك أنه لا يقع باللغة التي خاطبنا الله تعالى بما ورسوله ﷺ، فأسم تطليق دال على اللفظ ، فصح الكتاب ليس طلاقا حتى يلفظ به.<sup>(٤)</sup>

وأنه فعل ممن يقدر على القول، فلم يقع به الطلاق.<sup>(٥)</sup>

### المناقشه او الترجيح :

ناقش الجمهور ادله القول الثاني :

انا لا تسلم ذلك لأن التعبير عن النفس كما يكون باللفظ يكون بالكتابة ، ولفعل النبي صلي الله عليه وسلم في تبليغ الدعوة .

ان الادله التي استدلووا بها هي حجه عليهم وذلك ان الله سبحانه وتعالى قد بين المده والعدد في الآيات ولم يفصل ويبين الكيفيه في كونه يكتب أم ينطق به.<sup>(٦)</sup>

(١) (سورة البقرة: من آية ٢٢٩]

(٢) (سورة الطلاق : من آية ١)

(٣) ملخص الرسالة العلمية: آراء الإمام ابن حزم الظاهري في التفسير لبدرية الشريف، ص ٢٧٧، (٣٨٩- ٤٥٦ هـ) تصنيف الرسالة: الاختبارات التفسيرية، نوع الرسالة: ماجستير، مكة، جامعة أم القرى، الكلية: الدعوة وأصول الدين .

(٤) أنظر المصدر السابق، ص ٢٣.

(٥) البيان في مذهب الإمام الشافعي، ج ١٠ ص ١٠٠.

(٦) بقرار رقم: (٣/٥/١٧) المنعقد بعمان الاردن بتاريخ: ١٤٠٨/٢/١٨ هـ .

الراجع :

فالقول الراجع : هو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء علي أن الطلاق عن طريق الكتابة يقع إذا نوي الزوج والله تعالى أعلم .

التوصيات :

وفقا لما توصلت إليه من نتائج في بحث هذا الموضوع ، أستطيع البرهنة بضرورة الاستمساك بشريعتنا الإلهية التي نصت على مصلحة هذه البشرية ودفع كل ما فيه ضرر علينا ، وينبغي أن نقرأ سيرة المصطفى صل الله عليه وسلم والتأسي بما في الكشف عن هذه الأحكام و النوازل فهي اللب بعد كتاب الله تعالى، وأوصي طلبت العلم المستجدين ضرورة دراسة هذه الوقائع المستحدثة ومعرفة حكمها الشرعي وتتبع خطى أهل الحل و العقد في معرفة هذه الأحكام، وأوصي من أكمل نصف دينه على ضرورة الحفاظ على البيت المسلم وعدم هدمه بسفاسف الأمور فإن الطلاق شرعه الله لحالات يكون فيها الزوجان قد وصلا إلى حد من الأسباب العظيمة المقبولة شرعا وعقلا اللجوء إليه.

## الفهارس

### فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	السورة	الصفحة
وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ	٢٢٧	البقرة	٢
فَأَمْسَالِكُمْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَنٍ	٢٢٩	البقرة	٢٠
يُحْيِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ۗ وَءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًا	١٢	مريم	١٠
فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ	١	الطلاق	١٠

### فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	الصفحة
(( ثلاثة جدهن جد وهزلهن جد ))	١٦

### فهرس الأعلام

اسم العلم	الصفحة
أبو قاسم الصفهان	١٤
أبو الحسن الامدي	١١
ابن حزم	١٩



## فهرس المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم.

ثانياً : كتب الحديث

١- الجامع الكبير الترمذي المؤلف: محمد : عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ) المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر: ١٩٩٨ م .

٢- نيل الأوطار المؤلف : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي الناشر: دار الحديث، مصر الطبعة: الأولى ، - متن ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ هـ .

ثالثاً: كتب أصول الفقه:

١- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .

٢- الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: ٦٣١هـ) المحقق: عبد الرزاق عفيفي الناشر: المكتبة الإسلامية، بيروت - دمشق - لبنان

٣- إرشاد الفحول في تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٠٠ هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو

عناية، دمشق - كفر بنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٤- شرح التلويح على التوضيح المؤلف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى ٧٩٣ هـ) الناشر: مكتبة صبيح بصر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

رابعا: كتب الفقه:

أولاً: كتب الحنفية:

١- رد المحتار على الدر المختار المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٠٢ هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

٢- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلي، المؤلف: عثمان علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى : ٧٤٣ هـ) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلي (المتوفى: ١٠٢١ هـ) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.

٣- المبسوط المؤلف " محمد بن احمد بن ابي سهل شمس الأئمه السرخسي ( المتوفى : ٤٨٣ ) هـ الناشر : دار المعرفة - بيروت الطبعة : بدون طبعة تاريخ النشر : ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

ثانيا : كتب المالكية :

١- حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير المؤلف : محمد بن أحمد بن عرفه الدسوقي الماكلي ( المتوفى : ١٢٣٠ هـ ) الناشر : دار الفكر الطبعة : بدون طبعة وبدون تاريخ .

٢- بلغه السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشيه الصاوي علي الشرح الصغير ( الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكابه المسمي اقرب المسالك لمذهب الامام مالك ) المؤلف أبو العباس أحمد طبعة وبدون تاريخ .  
ثالثا : كتب الشافعية :

١ - البيان في مذهب الإمام الشافعي المؤلف : ابو الحسين يحيي بن ابي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي ( المتوفى : ٥٥٨ هـ ) المحقق قاسم النوري الناشر : دار المنهاج - جده الطبعة الأولى ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م

٢-المجموع شرح المهذب المؤلف : ابو زكريا محي الدين يحي بن شرف النووي ( المتوفى ٦٧٦ هـ ) دار الفكر ، بدون طبعه

٣- القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ - ٢٠٠٥ م .

٤- تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفين، الفيض الملقب بمرتضي الزبيدي (المتوفى : ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية .

#### سابعاً: كتب الأعلام:

الأعلام ، المؤلف : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة شر، ٢٠٠٢ م.

ثامناً: الكتب والمصادر المتنوعة:

- ١- كتاب مسائل فقهية معاصرة للشيخ : عبدالرحمن بن عبدالله بن محمد السند ، الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و المدرس بالحرمين الشريفين ١٤٤٠ ، مكتبة الملك فهد الوطنية .
- ٢- الموسوعة العربية الميسرة ، لمجموعة من العلماء و الباحثين ، المكتبة العصرية ، ١٣١٠ هـ ٢٠١٠ م . ملخص الرسالة العلمية : آراء الإمام ابن حزم الظاهري في التفسير ، البدرية الشريف ٣٨٤ - ٤٥٦ ) من الآية ( ١٣٦ ) من سورة النساء إلى الآية (٥) من سورة المائدة ( جمعا ودراسة ) تصنيف الرسالة الاختيارات نوع الرسالة ماجستير مكة ، جامعه أم القري ، الكلية الدعوة وأصول الدين .

#### تاسعا : المواقع :

- مجموعة مواقع مداد [/http://midad.com/article/21322](http://midad.com/article/21322)
- مجموعة موضوع [/http://mawdoo3.com](http://mawdoo3.com)
- مجموعة ويكيبديا [/http://ar.m.wikipedia.irg/wiki](http://ar.m.wikipedia.irg/wiki)
- [/http://www.arageek.com/1](http://www.arageek.com/1)